وبعد بيان الضابط فهو نوعان مشهور في ضبط صدره
ونقله كتابا وبتفاوت الصحيح في القوة بحسب ضبط
رجاله واشتهارهم بالحفظ والورع وتجرى تخريجه واحيانا لهم
ولهذا اتفقوا على ان اصح الحديث ما اتفق على اخراجه
البخاري ومسلم ثم ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم
ثم ما كان على شرط الشيخين ثم شرط مسلم
ثم غيرهما وان صحيح ابن خزيمة اصح من صحيح تلميذه ابن حبان
وهو اصح من مستدرك الحاكم لتفاوتهم في الاحتياط
واعلم ان القاعدة في قولهم هذا حديث صحيح او هذا حديث
ضعيف فمراد المحدثين فيما ظهر لهم بظاهر الاسناد وليس
المقصود القطع بصحته وضعفه في نفس الامر لجواز الخطا
والنسيان على الثقة والضبط والصدق على غيره والقطع
انما يستفاد من المتواتر او مما احتف بالقرائن وهذه
القاعدة متفق عليها بين العلماء في الاحاديث التي لم توجد
في الصحيحين ولا في احدهما اما ما وجد فيهما او في احدهما
ولم يكن متواترا فاختلف فيه على قولين فقول ابن الصلاح
يقطع بصحته فيما اسنده او اسناد احدهما دون المعلق وعليه

كثيرون

كثيرون وقال غيره لا يقطع بصحته بل هي مظنونة واعتمد
النووي في شرح مسلم وغيره في التقريب والمحققين والاكثرين
ولا يطلق على اسناد معين انه اصح الاسانيد مطلقا على الصحيح
لان تفاوت مراتب الصحيح مرتب على تمكن الاسناد من شروط الصحة
ويعسر الاطلاع على ان قد اجتمع في رجال ترجمة واحدة الى اعلى
صفات الكمال من سائر الوجوه قال ابن الصلاح على ان جماعة
من ائمة الحديث خاضوا غمرة ذلك فاضطربت اقوالهم
بحسب اجتهادهم فقيل اصح الاسانيد مالك عن نافع عن
ابن عمر وقيل هو زكر والحسن المعروف طرقا بالنصب تمييز محول عن
نائب الفاعل اي المعروف طرقه اي رجال طرق المروي عنها
عندهم بالمخرج وعدت رجاله بالعدالة والضبط مشتهرة
وذلك كناية عن الاتصال اذ المرسل والمنقطع والمعضل والمدلس
بفتح اللام قبل ان يتبين تدليسه لا يعرف مخرج الحديث
منها وهذا معنى قول الخطابي الحسن ما عرف مخرجه واشتهرت
رجاله اي اشتهارا دون رجال الصحيح فلذا زاد الناظم
في حده قوله لا كالصحيح اشتهرت والمعنى وعدت رجاله
مشتهرة اشتهارا دون اشتهار رجال الصحيح وحده
بحدين آخرين الا ان ابن الصلاح لم يرتض شيأ من الحدود

Copyright © King Saud University